

## 231070 - ما حكم الإعلان عن السلع التجارية في القنوات الفضائية غير الملتزمة ؟

### السؤال

ما حكم الإعلان عن أدوات منزلية في قنوات تقوم بعرض الأفلام والمسلسلات التي أراها تنشر الفساد في المجتمع ؟ أشعر أن الإعلان فيها مشاركة في نشر هذا الفساد في المجتمع ، وخصوصا أن الإعلان سيقوم به فتاة ، وشريكي في الشركة يقوم بالضغط علي في هذا الطريق ، وبيننا خلاف بهذا السبب . فهل أنا محق ؟ أم أنه تورع في غير محله ، وليس لي ذنب ؟ مع العلم أننا طرقتنا الكثير من الطرق للتسويق غيرها .

### الإجابة المفصلة

أولاً :

إذا كانت هذه القنوات الفضائية تهدف لنشر الفساد في المجتمعات الإسلامية أو الفكر المنحرف أو العقائد الباطلة : فلا يجوز إعانتها بأي وجه من وجوه الإعانة .  
ولا شك أن الإعلانات التجارية من أبرز روافد هذه القنوات والتي تشكل لها شريانا وركيزة أساسية في عملها .  
وأما القنوات الفضائية العامة كبعض القنوات الإخبارية أو الطبية أو الثقافية ونحوها التي لا يكون إفساد المجتمع وتغريبه سياسةً ومنهجاً لها ، فلا بأس من الإعلان فيها ، ولو كانت هذه القنوات تبث شيئاً من المنكرات مما هو موجود عادة في شوارع المسلمين .

ثانياً :

يشترط لجواز الإعلان التقيد بشرطين مهمين :

الأول : أن يكون المنتج مباحاً في نفسه ، بعيداً عن أنواع المحرمات .

الثاني : أن يكون الإعلان منضبطاً بالضوابط الشرعية ، لا يمتهن المرأة ولا يستعملها في الترويج للسلعة ، ولا يستعمل الكذب أو التزوير في وصف المنتج .

ولا يخفى أن انضباط الإعلان بهذين الشرطين أمر ممكن والحمد لله ، فما عليك سوى الاشتراط على شركة الإنتاج أن تبكر فكرة متميزة خالية من المنكرات .

وينظر جواب السؤال [7834] .

وفي جميع الأحوال نوصيك بالحرص على الإعلان في القنوات الملتزمة ، أو المحافظة على الأقل ، كي تكون عوناً لها على استكمال مسيرتها الهادفة والواعية ، وتكون الأجرة التي تدفعها سبباً في تقوية هذه القنوات وزيادة انتشارها .

والله أعلم .